حادثة "ريما" تفتح ملف دور الحضانة

# " فلتان حضاني " .. قانون ينتظر الإقرار ولائحة تنفيذية قد تبصر النور بعد عامين من إقرارها!

كتب يوسف الشايب

"قانون الشؤون الاجتماعية، بما يتضمنه من فقرات تنظم عمل رياض الأطفال في الأراضي الفلسطينية، بات قاب قوسين أو أدنى"، يؤكد قيس عبد الكريم، رئيس اللجنة الاجتماعية في المجلس التشريعي، في حين تؤكد بسمة أبو صوي، مدير عام دائرة الأسرة والطفولة في وزارة الشؤون الاجتماعية، أنه سيتم العمل، منذ مطلع أيار، باللائحة التنظيمية التي أقرها مجلس الوزراء، في حزيران من العام ٢٠٠٥، والخاصة بدور الحضانة، على الرغم من رفضها تقديم وعود واضحة إلى الجمهور، بالقضاء على ظاهرة الحضانات غير المرخصة بحلول تشرين الثاني المقبل؛ أي بعد ستة أشهر من بدء تنفيذ اللائحة، كما تنص، لنقص واضح في الكادر المؤهل للقيام بهذه المهمة، ولنقص في الموازنات، وغيرها من الأسباب.

وفي الوقت الذي يحاول فيه مسؤولون في وزارة الشؤون الاجتماعية إعفاء الوزارة من أية مسؤولية عن حال الفوضى الحاصلة في قطاع "دور الحضانة"، وأنها تؤكد عزمها على اتخاذ إجراءات مشددة، ودور أكبر لها في المرحلة المقبلة، يطالب محمد الخطيب، المسؤول عن ترخيص دور الحضانة في الوزارة نفسها، بالنظر إلى الجزء الممتلئ من الكأس، مؤكداً أن الفوضى الحاصلة في مجال رياض الأطفال في طريقها إلى التلاشي، في وقت قريب. ويصر رضوان العطياني، المسؤول السابق عن ترخيص ومراقبة دور الحضانة، على أن الإجراءات السابقة، وعلى الرغم من أنها كانت تستند إلى لوائح داخلية، أعدت بناء على اجتهادات من العاملين في الوزارة، دون إغفال القوانين المعمول بها في الدول المجاورة، فإنها لم تكن تختلف كثيراً عما ورد في اللائحة التنظيمية.

مصادر أخرى في الوزارة، فضلت عدم الكشف عن اسمها، أكدت أن الأمور، وحتى ما قبل عامين، كانت "شوربة"، فلا تدقيق في المعايير، ولا اهتمام في مواصفات الحضانات، والكادر المشرف عليها، ولا في توقيع إجراءات عقابية، فهذا يستمر في فتح حضانته، لأنه يعمل في بلدية ما، وذاك يعرف الوزير، أو وكيل الوزارة، وتلك تملك نفوذاً اجتماعياً، أو تستغل حالة الفوضى، و"طاسة وضايعة"، كما يقولون، فالأمور كانت تسير وفق مزاجية الموظف، أو بناء على قاعدة المنفعة، والمصالح المتبادلة.

وكانت الدنيا "قامت ولم تقعد"، إثر وفاة طفلين في حضانة "ريما" بمدينة البيرة، ما أثار ردود فعل غاضبة إزاء القضية التي تحولت لقضية رأي عام، فتحت ملف "دور الحضانة"، على مصراعيه، على الرغم من تأكيدات جميع المسؤولين أن خطة إصلاح قطاع "دور الحضانة" كانت معدة سلفاً، وكان يجري العمل على إنجازها، قبل الحادث المؤسف في الحضانة.

## غموض

تبدأ بسمة أبو صوي، الحكاية من أولها، حين تقول: عند نشأة السلطة الوطنية الفلسطينية، والوزارات، لم تكن ثمة خطط واضحة للعمل وتقسيمه، وكان الغموض سيد الموقف، وكانت ثمة تناقضات كثيرة، وصراع مصالح بين الوزارات، لأن إضافة مسؤوليات أكبر لأية وزارة تعني موازنة أكبر، فأصبحت دور الحضانة، أي الأطفال دون سن الرابعة، من اختصاص وزارة الشؤون الاجتماعية، ورياض الأطفال (من سن الرابعة فما فوق) من اختصاص وزارة التربية والتعليم ... كان العمل عشوائياً، ولم تكن ثمة قوانين تنظم العمل، بل إن بعضها، إن لم يكن معظمها، لا يزال غائباً إلى يومنا هذا.

وتضيف أبو صوي: ما قبل العام ٢٠٠٥، الذي صدرت في حزيران منه لائحة تنظيمية خاصة بدور الحضانة، كانت المعايير في منح التراخيص، والرقابة على الحضانات، تستند إلى لوائح داخلية، واجتهادات ليس إلا ... الأمور بدأت تختلف منذ العام ٢٠٠٤؛ أي منذ تقديم مشروع قانون الشؤون الاجتماعية الفلسطيني إلى المجلس التشريعي، وصدور اللائحة التنظيمية لرعاية الطفولة في آذار من العام نفسه، ومن ثم لائحة تنظيم دور الحضانة للعام ٢٠٠٥، والذي شهد في تشرين الأول منه صدور قرار من مجلس الوزراء بإحالة قانون الشؤون الاجتماعية إلى المجلس التشريعي.

والملفت أن وزارة الشؤون الاجتماعية، التي من حقها دون غيرها، حسب القانون، منح تراخيص دور الحضانة، ومراقبتها، كان من غير الواضح إذا ما كان من حقها إغلاق أية حضانة مخالفة، وتقول أبو صوي: نادراً ما كان يتم الإغلاق، ولم يكن واضحاً ما إذا كانت الوزارة، أو النيابة العامة، أو وزارة الداخلية، أو الشرطة، الجهة المخولة بإغلاق الحضانات غير القانونية.

ويقر العطياني بأن صلاحيات الوزارة، التي تعد صاحبة الاختصاص، لم تكن واضحة على الإطلاق، وأن إشكالات كبيرة كانت تطفو على السطح، بين فترة وأخرى، بينها وبين وزارة التربية والتعليم العالي، تعرقل عمل الإدارات المشرفة على الحضانات، ويقول: كانت هناك صلاحيات نظرية للوزارة، ليس أكثر، مع أن دائرة الحضانات في الوزارة دائرة جديدة، وبخاصة أن فكرة الحضانات الخاصة، لم تطف على السطح قبل العام ١٩٩٨.

ويؤكد العطياني أن المعايير المستخدمة في تراخيص الحضانات سابقاً، تتقاطع بشكل كبير مع المعايير المنوي استخدامها، بناء على اللائحة الجديدة، إلا أن عدم توفر الحد الأدنى من التعاون، من قبل وزارة الصحة، وغيرها من الوزارات صاحبة الاختصاص، ومن أصحاب دور الحضانة، ومن الأهل أنفسهم، ساهم في عرقلة العمل كثيراً.

## لائحة غير ملزمة

وتقر أبو صوي بأن اللائحة التنفيذية غير ملزمة، كونها ليست قانوناً، لكنها جاءت لتنظيم العمل في مجال دور الحضانة، مؤكدة أن "الحوادث القاسية التي حدثت نتيجة الفوضى في هذا القطاع، أو لأسباب أخرى، جعلتنا نقف أمام مسؤولياتنا بحزم وإصرار، على الرغم من أن الخطط كانت تسير بشكل واضح نحو تنظيم القطاع، قبل الكثير من هذه الحوادث".

وحول تأخر نشر اللائحة في الجريدة الرسمية (الوقائع) من حزيران ٢٠٠٥ وحتى نيسان ٢٠٠٦، تقول أبو صوي: وفق معلوماتنا، فإن التأخير كان لأسباب مادية، فبسبب الضائقة المالية التي كان يعيشها ديوان الفتوى والتشريع، لم تصدر "الوقائع" طيلة تلك الأشهر، ما عطل إصدار الكثير من القوانين.

وتضيف أبو صوي: حتى هذه اللحظة، لم نتسلم النسخة الرسمية من قبل الديوان، أو من "الوقائع" التي نشرت فيها اللائحة، مع أننا نتعامل وفق نسخة عن اللائحة حصلنا عليها من أحد مواقع الإنترنت، مشيرة إلى أن الدائرة القانونية في الوزارة "تتابع الأمر، لكن حتى الآن لا جديد"!

وحول تأجيل بدء العمل باللائحة من نيسان ٢٠٠٦، وحتى أيار ٢٠٠٧، كما هو مخطط، تجيب: السنة الماضية كانت سنة صعبة على الجميع، فبسبب الحصار المالي على الشعب الفلسطيني، وما رافقه من انقطاع للرواتب، والإضراب العام لموظفي السلطة الوطنية، لم يتم تحقيق أي إنجازات تذكر في هذا المجال، مع العلم أننا، وعلى الرغم من كل ذلك، عملنا على تطوير معايير ترخيص دور الحضانات، بالاستفادة من اللائحة، والاطلاع على التجربتين الأردنية والإسرائيلية في هذا المجال، وبناء على خبرتنا وتجربتنا على أرض الواقع في الأراضي الفلسطينية.

وتم في تلك الفترة، أي العام الماضي، تشكيل اللجنة المركزية لمتابعة دور الحضانة، وهي الجهة المخولة بالرقابة على هذه الدور، وتحقيق الإجراءات العقابية حال المخالفة، وتتكون من وزارة الشؤون الاجتماعية، وبالتحديد دائرة الأسرة والطفولة فيها، والمخولة بمنح التراخيص، ووزارة الصحة، عبر لجنتي البيئة والصحة المدرسية، ووزارة الأشغال العامة، ووزارة المواصلات، والدفاع المدني، وتمت إضافة المحافظات، لدورها التنفيذي، وأهميتها في توفير القوة اللازمة لإلزام الحضانات بقرارات اللجنة، وبخاصة أن المحافظة هي السلطة السياسية العليا في المدينة.

وتقر أبو صوي أن مستوى التعاون، تفاعل بشكل كبير بعد حادثة حضانة "ريما" في البيرة، التي خلقت الاهتمام العام، وأوجدت نوعاً من الاستنفار لم يكن في السابق، وسيؤثر بشكل إيجابي على تفعيل اللائحة.

## وعود .. ولكن!

وتعد أبو صوي أنه، مع بداية أيار، ستبدأ اللجنة المركزية بتطبيق اللائحة التنفيذية، بعد أن تستكمل تشكيل اللجان الفرعية في المحافظات كافة، عبر الإعلان في جميع الصحف عن ضرورة تصويب الحضانات لأوضاعها، في حد أقصاه ٦ أشهر، مشيرة إلى أنه سيتم إغلاق الحضانات المخالفة بعد هذه المهلة، وذلك حسب ما ورد في اللائحة، وسيتم ذلك بالتنسيق مع المحافظة، والنيابة العامة، والشرطة، وتقول: ثمة تعاون كبير من جميع الأجهزة، لكنه برز، وللأسف، بعد وفاة الطفلين.

وفي الوقت الذي تتمنى فيه ألا يؤثر الفلتان الأمني على تطبيق اللائحة، وتؤكد أن هناك تنسيقاً لتعميمها بالتوازي على قطاع غزة، لا تعد أبو صوي بأن جميع الحضانات ستكون قانونية، أو تغلق، مع نهاية العام الجاري، وتقول: لكي أكون أكثر شفافية، نحن نعاني من الكثير من الإشكالات في الوزارة، فلا كادر قادراً على القيام بجميع عمليات التفتيش.. هناك نقص في الكادر، وهنا نناشد المواطنين التعاون معنا للإبلاغ عن أية حضانة غير قانونية، أو تعمل بشكل يخالف التعليمات ... في مديرية رام الله والبيرة، وهي التي تضم العدد الأكبر من الحضانات، هناك مشرف واحد فقط على دور الحضانة، ماذا يمكن أن يفعل؟! ثم إن الموظفين، لم يتقاضوا رواتبهم، وبالتالي لا يمكن تكليفهم فوق طاقتهم ... هناك حاجة لكادر، ولانتظام الرواتب، وتخصيص بعض الموازنات لإجراء حملات التوعية، وما شابه، ودون ذلك، لن تسير الخطة كما هو مأمول منها.

## وزارة الصحة

زيد أبو شاويش، المسؤول عن التراخيص الخاصة في وزارة الصحة، أكد على أن الحضانات ودور رعاية الأطفال هي، حسب القانون، من اختصاص وزارة الشؤون الاجتماعية، مشيراً إلى أن لجاناً مشتركة في السابق كانت تقوم بالإشراف على ذلك، وأن دائرة البيئة في وزارة الصحة كانت تشارك فيها، مشدداً على الدور الكبير الذي يجب أن تلعبه وزارة الصحة في الفترة المقبلة، وهذا ما أقرته الوزارة فعلاً، وبخاصة أن إجراءات الترخيص والرقابة على دور الحضانة كانت دون المستوى المطلوب.

ويقول أبو شاويش: بعد الحادثة الأخيرة، وبناء على تعليمات وكيل وزارة الصحة، تمت متابعة الحادثة، واتخاذ قرار بتفعيل دور وزارة الصحة واشتراط موافقتها على الترخيص، بناء على معايير وضعتها الوزارة نفسها، أسوة بجميع الوزارات والدوائر الأعضاء في اللجنة المركزية، وتعاطى الجميع بإيجابية مع ذلك ... صحيح